

تاج العروس من جواهر القاموس

ما انخفض من الأرض بين الذِّشَّازِ بالكسر جَمْعُ نَشَزٍ محرَّكة والأَشْرَافِ جمع شَرَفٍ والمراد بهما الأماكن المرتفعة وفي بعض النسخ ضُبط الإشراف بالكسر ويقال : هذه أرضٌ مُسْتَوِيَّةٌ لا رِباءَ فيها ولا وِطاءَ أَيْ لا صعودَ فيها ولا انخفاضَ . وقد وَطَّأَهَا □ تعالى وفي حديث القَدَرِ " وآثَارِ مَوْطُوءَةٍ " أَيْ مَسْلُوكِ عَلَيْهَا بِمَا سَبَقَ بِهِ الْقَدَرُ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ . وَوَاطَّأَهُ عَلَى الْأَمْرِ مُوَاطَّأَةً وَوَطاءً : وَافَقَهُ كَتَوَاطَّأَهُ وَتَوَاطَّأَهُ وَفُلَانٌ يُوَاطِّئُ اسْمُهُ اسْمِي وَتَوَاطَّأُوا عَلَيْهِ تَوَافَقُوا وَقَوْلُهُ تَعَالَى " لِيُوَاطِّئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّيْتُمُ □ " هُوَ مِنْ وَاطَّأْتُ . وَتَوَاطَّأْنَا عَلَيْهِ وَتَوَاطَّأْنَا : تَوَافَقْنَا وَالْمُتَوَاطِّئُ : الْمُتَوَافِقُ وَفِي حَدِيثِ لَيْلَةِ الْقَدَرِ " أَرَى رُؤُوسَكُمْ قَدْ تَوَاطَّاتٍ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ " قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هَكَذَا رُويَ بِتَرْكِ الْهَمْزِ وَهُوَ مِنَ الْمُوَاطَّأَةِ وَحَقِيقَتُهُ كَأَنَّ كُلاًَّ مِنْهُمَا وَطَّئَ مَا وَطَّئَهُ الْآخَرُ وَفِي الْأَسَاسِ : وَكُلُّ أَحَدٍ يُخْبِرُ بِرَسُولِ □ A بِغَيْرِ تَوَاطُّؤٍ وَنَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْإِشْتِقَاقِ أَنَّ أَصْلَ الْمُوَاطَّأَةِ أَنْ يَطَّأَ الرَّجُلُ بَرَجْلاً مَكَانَ رَجُلٍ صَاحِبِهِ ثُمَّ اسْتَعْمَلَ فِي كُلِّ مُوَافَقَةٍ . انْتَهَى . قُلْتُ : فَتَكُونُ الْمُوَاطَّأَةُ عَلَى هَذَا مِنَ الْمَجَازِ . وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ : وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى " إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطَاءً " بِالْمَدِّ أَيْ مُوَاطَّأَةً قَالَ : وَهِيَ الْمُوََاتَاةُ أَيْ مُوََاتَاةُ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ إِيسَاهُ وَقُرَّئَ " أَشَدُّ وَطَاءً " أَيْ قِيَامًا . وَفِي التَّهْذِيبِ قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ وَطَاءً بِكسر الواو وَفَتْحِ الطَّاءِ وَالْمَدِّ وَالْهَمْزُ مِنَ الْمُوَاطَّأَةِ هِيَ الْمَوَافَقَةُ وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَنَافِعٌ وَعَاصِمٌ وَحَمَزَةُ وَالْكَسَائِيُّ : وَطَّأً بَفَتْحِ الْوَائِ سَاكِنَةِ الطَّاءِ مَقْصُورَةٌ مَهْمُوزَةٌ وَالْأَوَّلُ اخْتِيَارُ أَبِي حَاتِمٍ وَرَوَى الْمُنْذَرِيُّ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنََّّهُ اخْتَارَهَا أَيْضًا . وَالْوَطَّيئَةُ كَسْفِينَةٌ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هِيَ الْحَيِيسَةُ وَفِي الصَّحاحِ أَنَّهَا ضَرْبٌ مِنَ الطَّعَامِ أَوْ هِيَ تَمْرٌ يُخْرَجُ نَوَاهُ وَيُعْجَنُ بِلَبَنٍ وَقِيلَ : هِيَ الْأَقِطُ بِالسُّكَّرِ . وَفِي التَّهْذِيبِ : الْوَطَّيئَةُ طَعَامٌ لِلْعَرَبِ يُتَخَذُ مِنَ التَّمْرِ وَهُوَ أَنْ يُجْعَلَ فِي بُرْمَةٍ وَيُصَبَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ وَالسَّمْنُ إِنْ كَانَ وَلَا يُخْلَطُ بِهِ أَقِطٌ ثُمَّ يُشْرَبُ كَمَا تُشْرَبُ الْحَيِيسَةُ . وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : الْوَطَّيئَةُ : مِثْلُ الْحَيْسِ تَمْرٌ وَأَقِطٌ يُعْجَنُ بِالسَّمْنِ . وَرَوَى عَنْ الْمَفْضَلِ : الْوَطَّيئَةُ وَالْوَطَّيئَةُ : الْعَمِيدَةُ النَّاعِمَةُ فَإِذَا تَخُنَّتْ فَهِيَ النَّفِثَةُ فَإِذَا زَادَتْ قَلِيلًا فَهِيَ النَّفِثَةُ فَإِذَا زَادَتْ فَهِيَ اللَّفِثَةُ فَإِذَا

تعلّـكـتْ فهي العَمِيدَةُ وقيل : الوَطِيئَةُ شَيْءٌ كَالْغِرَارَةِ أَوْ هي الْغِرَارَةُ يُكون فيها الْقَدِيدُ وَالْكَعْكُ وَغيرهما وفي الحديث " فَأَخْرَجَ إِلَيْنَا ثَلَاثَ أَكَلٍ مِنْ وَطِيئَةٍ " أَي ثَلَاثَ قُرَصٍ مِنْ غِرَارَةٍ . ووَاطَأَ الشَّاعِرُ فِي الشَّعْرِ وَأَوْطَأَ فيه وَأَوْطَأَهُ إِيطَاءً وَوَوَّطَأَ وَأَوَّطَأَ عَلَى إِبْدَالِ الْأَلْفِ مِنَ الْوَاوِ وَأَوَّطَأَ : كَرَّرَ الْقَافِيَةَ لَفْظًا وَمَعْنَى مَعَ الْإِتِّحَادِ فِي التَّعْرِيفِ وَالتَّنْكِيرِ فَإِنْ اتَّفَقَ اللَّفْظُ وَاخْتَلَفَ الْمَعْنَى فَلَيْسَ بِإِيطٍ وَكَذَا لَوْ اخْتَلَفَا تَعْرِيفًا وَتَنْكِيرًا وَقَالَ الْأَخْفَشُ : الْإِيطَاءُ : رَدُّ كَلِمَةٍ قَدْ قَفَّيَتْ بِهَا مَرَّةً نَحْوَ قَافِيَةٍ عَلَى رَجُلٍ وَأُخْرَى عَلَى رَجُلٍ فِي قَصِيدَةٍ فَهَذَا عَيْبٌ عِنْدَ الْعَرَبِ لَا يَخْتَلِفُونَ فِيهِ وَقَدْ يَقُولُونَهُ مَعَ ذَلِكَ قَالَ النَّابِغَةُ : .

أَوْ أَضَعُ الْبَيْتَ فِي سَوْدَاءَ مُطْلِمَةٍ ... تَقَيَّدُ الْعَيْرَ لَا يَسْرِي بِهَا السَّارِي ثُمَّ قَالَ : .

لَا يَخْفِضُ الرِّزَّ عَنْ أَرْضٍ أَلَمَّ بِهَا ... وَلَا يَضِلُّ عَلَى مَصْبَاحِهِ السَّارِي